2015	2014	اسدة: ح	الدر	السنة
-0,0	-011		/	<del></del>

# ثانوية سيدي معروض البديدة

# الإختبار الثلاثي الأول في ماحة الغانون

المدة:

شعبة: التسيير و الإقتصاد

المستوى: 3 ثانوى

2 ساعة

# ﴿يحتوي الموضوع على جزئين مستقلين

الجزء الأول (16 نقطة)

السؤال الأول (6 نقاط)

يعتبر عقد البيع من أهم أنواع العقود المسماة وهي عقود نظمها القانون وأعطى لكل واحد منها اسما.

1-عرف عقد البيع

2-اشرح أثاره القانوية (إلتزامات البائع والمشتري)

السؤال الثاني (4 نقاط)

الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان او اعتباريان او اكثر على المساهمة في نشاط مشترك هذفه

تحقيق الربح

1-عرف عقد الشركة

2-اشرح جزاء الإخلال بعقد الشركة

السؤال الثالث (6 نقاط)

تنقضى شركة التضامن لأسباب معينة.

1-عرف شركة التضامن.

2-حدد خصائصها.

2-بين أسباب إنقضاءها.

الجزء الثاني (4 نقاط)

تتلائم شركة ذات المسؤولية المحدودة مع النشاطات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي لا تحتاج الى راس مال ضخم.

1-عرف شركة ذات المسؤولية المحدودة

2-اشرح اجراءات تأسيسها.

## السنة الدراسية: 2014 | 2015

### ثانوية سيدي معروض البديدة

تحديم الإحتبار الثلاثي الأول في ماحة القانون شعبة: التسيير و الإقتصاد

ر و الإقتصاد الله المدة: 2 ساعة المستوى: 3 ثانوي

# الجزء الأول (16 نقطة)

## الجواب الأول (6 نقاط)

### 1. تعريف عقد البيع:

يعتبر عقد البيع من أهم أنواع العقود المسماة وهي عقود نظمها القانون وأعطى لكل واحد منها اسما.

وقد عرفت المادة 351 من القانون المدني الجزائري عقد البيع كما يلي : "عقد البيع يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدي".

ويتميز عقد البيع بميزتين:

أ. ينشئ عقد البيع التزاما في ذمة بنقل ملكية شيء أو حق مالي آخر إلى المشتري.

ب إن ثمن الذي يلتزم به المشتري كمقابل نقل الملكية يجب أن يكون نقديا.

### - أثار عقد البيع:

تترتب على عقد البيع الصحيح التزامات متبادلة ومتقابلة في ذمة كل من البائع والمشتري وفيما يلي توضيح لذلك:

#### 1.3 التزامات البائع:

- أ-نقل الملكية: نقل ملكية المنقول المعين بذاته أو بنوعه حيث تنقل ملكية المنقول المعين بذاته دون الى اية اجراءات متى توفرت الشروط المطلوبة وهي: ان يكون المبيع منقولا معينا بذاته ان يكون مملوكا للبائع وان يكون المبيع موجودا وقت البيع
- واذا كان المبيع معينا بنوعه فلا ينتقل الحق إلا بإفراز الشيء المبيع ويكون بالعد او القياس او الوزن,,,ويتم افراز في الوقت الذي يتم فيه التسليم للمشتري,
- ب-انتقال ملكية العقار: يجب على الموثق بمجرد قيامه بتحرير العقد أن يعمل على شهرة في المحافظة العقارية الكائن بدائرة اختصاصها العقار (حسب القانون المدني).و طبقا لأحكام القانون المدني فإن العقد غير المشهر لا ينقل الملكية وبالتالي فإن العقد غير المشهر لا ينقل الملكية وبالتالي فإن اتمام الشهر يترتب عنه انتقال الملكية
- -ج- تسليم المبيع: هذا الالتزام يتفرع من التزام بنقل الملكية ويتم التسليم طبقا للمادة 367 من القانون المدني (يوضع المبيع تحت تصرف المشتري بحيث يتمكن من حيازته والإنتفاع به دون عائق ولو لم يتسلمه تسلما ماديا مادام البائع قد اخبره بأنه مستعد لتليمه ويحصل التسليم على النحو الذي يتفق مع طبيعة الشيء المبيع) بحيث يكون تسليم المبيع في المكان الذي كان موجود فيه كما يلتزم البائع بتسليم المبيع الى المشتري,

#### د-ضمان المبيع ويشمل على:

-ضمان التعرض والاستحقاق (اتخاد كل ما يجب لتمكين المشتري من وضع اليد على المبيع والإنتفاع به دون عائق -ضمان العيوب الخفيفة: تنص المادة 379(ق.م) على "أن يكون البائع ملزما بالضمان إذا لم يشمل المبيع على الصفات التي تعهد بوجودها وقت التسليم إلى المشتري وإذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته أو من الانتفاع به، بحسب الغاية المقصودة منه حسبما هو مذكور بعقد البيع أو حسبما يظهر من طبيعته أو استعماله فيكون فيكون البائع ضامنا لهذه العيوب ولو لم يكن عالما بوجودها.

#### .2.3-التزامات المشتري:

يترتب على عقد البيع التزام المشتري بـ:

--الالترام بدفع الثمن المتفق عليه في العقد مالم يحصل تغير في المبيع (بزيادة أو نقصان). ويدفع ثمن المبيع في مكان تسليم المبيع مالم يوجد اتفاق او عرف يقضى بخلالف ذلك

دفع نفقات البيع: يتحمل المشتري نفقات التسجيل والطابع ورسوم الإعلان العقاري والتوثيق غيرها من النفقات ،وأيضا يتحمل نفقات تسلم المبيع مالم يوجد اتفاق يقضي بغير ذلك.

-تسلم المبيع: طبقا للمادة 394 (ق.م) التي تلزم المشتري بان يتسلم المبيع في مكان الذي يوجد فيه الوقت البيع وان يتسلمه دون تأخير باستثناء الوقت الذي تتطلب عملية الاستلام.

# الجواب الثاني (4 نقاط)

تعريف عقد الشركة:

حسب المادة 416 من ق.م.ج" الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان او اعتباريان او اكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة عمل او مال او نقد، بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج او تحقيق او بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة.

#### جزاء الإخلال بأركان عقد الشركة:

اذا تخلف ركن من الاركان الموضوعية او الشكلية يقع العقد تحت طائلة البطلان ويختلف نوع البطلان لأهمية الركن المتخلف، فقد يكون نسبيا أو مطلقاوقد يكون من نوع خاص

\*يكون البطلان نسبيا اذا ظهر عيب من عيوب الرضا (الغلط، التدليس، استغلال)

\*يكون البطلان مطلقا اذا تخلف أحد الأركان الموضوعية العامة كالرضا او المحل او السبب

\*يكون البطلان من نوع خاص اذا تخلف احد الأركان الشكلية (الكتابة والشهر)

اما في حالة تخلف الاركان الموضوعية الخاصة مثل تعدد الشركاء فإن مقومات الشركة تعتبر منعدمة كما ان البطلان ايا كان نوعه يؤدي كقاعدة عامة الى زوال عقد الشركة.

### الجواب الثالث (6 نقاط)

### تعريف شركة التضامن:

هي الشركة التي يكون فيها الشركاء مسؤولين عن ديون الشركة وتعهداتها بصفة شخصية وتضامنية، فلا تتحدد مسؤولية الشريك بقدر حصته فقط وانما تتجاوزها الى امواله الخاصة.ويكتسب الشريك صفة التاجر ولاتنتقل حصة الشريك للورثة.

### 2-خصائص شركة تضامن:

أ- جميع الشركاء فيها يكتسبون صفة التاجر.

ب-جميع الشركاء فيها مسؤولون مسؤولية شخصية وتضامنية عن ديون الشركة.

ج- للشركة عنوان يضم اسم احد الشركاء او بعضهم او كلهم ويكون هذا العنوان بمثابة الإسم التجاري للشركة.

د-الأنصبة فيها عبارة عن حصص غير قابلة للتداول و لا يمكن التنازل عنها او احالتها لغير الشركاء إلا برضاء جميع الشركاء. هـ-تقوم على الإعتبار الشخصي في جميع مراحل حياتها وتتأثر بكل ما يؤثر في الشريك كالموت او الإفلاس او فقدان الأهلية، حيث تنحل في كل هذه الحالات.

#### إنقضاء شركة تضامن:

تنقضى شركة التضامن للأسباب العامة التالية:

أ-انقضاء المدة القانونية (99سنة).

ب-تحقيق الغاية التي أنشئت من أجدلها.

ج-هلاك معظم راس المال او بحكم قضائي.

أما الاسباب الخاصة لإنقضاء شركة تضامن فهي:

أحالة وفاة احد الشركاء: وجاء ذلك في المادة 562 من ق. ت.ج(تنتهي الشركة بوفاة احد الشركاء مالم يكن هناك شرط مخالف في القانون الأساسي ويعتبر القاصر او القصر من ورثة الشريك ،في حالة استمرار الشركة غير مسؤولين عن ديون الشركة مدة قصورهم إلا بمقدار اموال تركة مورثهم)

ب-حالة افلاس احد الشركاء أو الحجر عليه:نصت المادة 563 من ق.ت.ج(في حالة افلاس احد الشركاء او منعه من ممارسة مهنته التجارية او فقدان اهليته، تنحل الشركة مالم ينص القانون الأساسي على استمرارها او يقرر باقي الشركاء ذلك بإجماع الأراء) ج-انسحاب احد الشركاء.

# الجزء الثاني (4 نقاط)

#### تعریف:

حسب المادة 564 الفقرة 1من ق ت ( تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص) هذا يعني أنه يمكن أن تكون ش ذم م من شخص واحد يمارس جميع السلطات المخولة لجميع الشركاء أي "ش ذم والشخص الوحيد".

#### تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

طبقا للمادة 565 و568 من القانون التجاري يتولى ابرام عقد تاسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة جميع الشركاء بأنفسهم او بواسطة وكلاء يمثلونهم كما يتضمن القانون الأساسي ذكر قيمة الحصص المقدمة من طرف الشركاء كما يجب الى جانب توافر الأركان الموضوعية العامة للشركات توافر الأركان الموضوعية الخاصة والإجراءات الشكلية

- الأركان الموضوعية الخاصة بتأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة: يشترط لقيامها ان يكون غرضها مشروعا وممكنا ولا يتجاوز عدد الشركاء 20 شريك ولا يقل راسمالها عن الحد الأدنى الذي اشترطه القانون.
- الإجرات الشكلية: لقيام الشركة ذات م م يجب ان تحرر بعقد رسمي يتضمن اسم الشركة التجاري مسبوقا او متبوعا بعبارة" شركة ذات مسؤولية محدودة" او بالاحرف التي ترمز اليها مع بيان راسمالها كما يجب ان يبين العقد غرض الشركة ومدتها التي لاتزيد عن 99 سنة كما يجب شهرها عن طريق قيدها في السجل التجاري